

المصفي بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ

المراد بهذا الخوض الخوض بالتكذيب ويشبه أن يكون الإعراض منسوخا بآية السيف .
الرابعة وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا فيه قولان أحدهما اقتضى المسامحة لهم
والإعراض عنهم ثم نسخ بآية السيف والثاني أنه خرج مخرج التهديد كقوله ذرني ومن خلقت
وحيدا فعلى هذا هو محكم وهو الصحيح .

الخامسة قل ا[] ثم ذرهم فيه قولان أحدهما أنه أمر بالإعراض عنهم ثم نسخ بآية السيف
والثاني أنه تهديد فهو محكم وهو الصحيح .
السادسة فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما أنا عليكم بحفيظ قيل تضمنت ترك قتال
المشركين ثم نسخ بآية السيف وقيل المعنى لست رقيبا عليكم أحصي أعمالكم فعلى هذا هي
محكمة .

السابعة وأعرض عن المشركين قال ابن عباس نسختها